

## محضر جلسة اجتماع الجمعية العامة العادلة لبنك البركة تونس

في سنة سبعة عشر وأربعين، وفي يوم الجمعة الرابع عشر من شهر أفريل الموافق لـ 17 رجب 1438 هـ وعلى الساعة الثالثة ظهرا اجتمعت الجمعية العامة لمساهمي بنك البركة تونس في جلسة عادلة بمقر البنك الكائن بشارع الهداي شاكر عدد 88 - تونس برئاسة الأستاذ عبد الإله صباحي، رئيس مجلس الإدارة وحضور السيدين فهمي لعوبيرين وشريف بن زينة على التوالي عن مكتب & AMC-ERNEST YOUNG و عن مكتب "CMC-DFK International" كمراقبي الحسابات للبنك.

وعينت الجمعية العامة العادلة لتكوين مكتبه السادة:

رئيسا	: عبد الإله صباحي
عن/ الدولة التونسية	: محمد شويخة
عن/ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	: إبراهيم اليوسفي
كاتبا للجلسة	: محمد علي العلمي

وبعد تكوين المكتب، لاحظ الرئيس أنه بالاطلاع على ورقة الحضور يتضح أن عدد المساهمين الحاضرين أو المنوب عنهم يمثل 98.3992 % من رأس مال البنك، وأنه بذلك تكون الجمعية العامة مكونة طبقا للقانون وللنظام الأساسي للبنك وبإمكانها أن تشرع في مداولاتها بصفتها جمعية عامة عادلة. ثم أكد الرئيس أنه يشهد بصحة ورقة الحضور التي سيقع ضمها إلى هذا المحضر والتي تم ختمها على حالتها من قبل مكتب الجمعية. ووضع على ذمة الجمعية نسخة من القانون الأساسي للبنك ونسخة من مجلة الشركات التجارية، وصورا من الإعلان الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 بتاريخ 18 مارس 2017 ومن الإعلانين الصادرين بكل من الصحفتين اليوميتين الصباح و LA PRESSE ليوم 2017/03/28.

كما ذكر الرئيس أن الاستدعاءات لهذا الاجتماع تمت بموجب دعوة صادرة عن مجلس إدارة بنك البركة تونس المنعقد يوم 10 فيفري 2017، وأن جدول الأعمال والوثائق المتعلقة به قد أرسلت إلى المساهمين. وبعد التثبت من طرف المحققين طلب من الجمعية العامة المصادقة على صحة الإستدعاءات فوقعت المصادقة على ذلك بالإجماع.

ثم تلا الرئيس التقرير السنوي حول نشاط بنك البركة تونس لسنة 2016، المقدم من طرف مجلس الإدارة. إثر ذلك قدم مراقبا الحسابات التقرير العام حول الموازنة وقائمة النتائج لسنة 2016، والتقرير الخاص المتعلق بالعمليات المنصوص عليها بالفصل 62 من القانون عدد 48/2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية والفصول 200 وما بعده و 475 من مجلة الشركات التجارية. ثم تلا الرئيس التقرير الشريعي السنوي "لهمة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية" للبنك لسنة 2016.

وبعد المداولات، صادقت الجمعية العامة العادلة على اللوائح التالية:

### اللائحة الأولى:

إن الجمعية العامة العادلة بعد الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة، المتعلق بنشاط البنك والوضعية المالية لسنة 2016، وبعد النظر في الموازنة وقائمة النتائج، وبقية الحسابات الموقوفة في 31 ديسمبر 2016، وبعد الاستماع إلى التقرير العام لمراقبي الحسابات حول حسابات 2016، تصادق على الموازنة وقوائم النتائج، وتبرئ نتيجة لذلك، ذمة كافة أعضاء مجلس الإدارة، إبراء تماماً وبدون تحفظ بالنسبة للسنة المالية المذكورة.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة الثالثة:

تصادق الجمعية العامة العادية على التقرير الخاص الذي أعده مراقباً الحسابات، والمتعلق بالعمليات المنصوص عليها بالفصل 62 من القانون عدد 48/2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية والفصول 200 وما بعده و475 من مجلة الشركات التجارية.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة الثالثة:

نظرت الجمعية العامة العادية في التقرير الشريعي السنوي لهيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية لبنك البركة تونس عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2016، حول نشاط البنك خلال سنة 2016، وهي تتوجه بعبارات الشكر والتقدير لجميع أعضاء الهيئة لما يقومون به من أجل إنارة سبيل العاملين بالبنك. وتسجل الجمعية بكل ارتياح تطابق أعمال البنك لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة الرابعة:

عملاً بأحكام المادة 52 من النظام الأساسي لبنك البركة تونس قررت الجمعية العامة العادية، بناء على اقتراح مجلس الإدارة، توزيع الأرباح الصافية الناتجة عن تصرف سنة 2016 والأرباح المرحلية والبالغتين على التوالي 217 087 3 دينار تونسي و594 دينار تونسي أي ما مجموعه 681 217 3 دينار تونسي على النحو التالي:

أرباح للتوزيع على المساهمين	:	لا شيء
مخصصات الخدمات الاجتماعية	:	1 200,000 دت
احتياطي لإعادة الاستثمار	:	1 100 000 دت
أرباح مرحلة	:	917 681 دت

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة الخامسة:

تقرر الجمعية العامة العادية، توزيع العوائد المتأنية من غرامات التأخير من المماطلين والفوائد والبالغة 136 951,031 دينار تونسي مناصفة بين صندوق مساعدة الكتاتيب والنفع العام.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة السادسة:

تقرر الجمعية العامة العادية عملاً بمقتضيات الفصل 291 - الفقرة الرابعة من مجلة الشركات التجارية المصادقة على المشروع المعروض عليها والمتعلق بتحيين النظام الأساسي للبنك، طبقاً لمقتضيات القانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية، الذي تم عرضه على أنظار مجلس الإدارة في دورته رقم 129 بتاريخ 11 نوفمبر 2016.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

### اللائحة السابعة:

عملاً بأحكام الفصل 54 من قانون البنوك والمؤسسات المالية عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 القاضي بتكون "هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية"، صادق مجلس الإدارة في دورته

رقم 130 بتاريخ 10 فيفري 2017 على تعديل هيئة الرقابة الشرعية الحالية وذلك بتغيير تسميتها إلى "هيئة مراقبة مطابقة معايير الصيرفة الإسلامية" وإعادة تركيبتها على النحو التالي:

سماحة الشيخ الدكتور عثمان بطيخ : عضو ورئيس الهيئة (عضو جديد وتونسي الجنسية)  
فضيلة الشيخ الدكتور إلياس دردور : عضو ونائب رئيس الهيئة (عضو جديد وتونسي الجنسية)  
الأستاذة أمال عمري : عضو الهيئة (عضو حالي تونسي الجنسية)  
الأستاذ سليم الفلاري : المراقب الشرعي الداخلي ومقرر الهيئة (تونسي الجنسية)

كما صادق المجلس على طلب مجموعة البركة المصرفية المتعلقة بتمكين الأستاذ محمد عبد اللطيف آل محمود (بحريني الجنسية) حضور اجتماعات هذه الهيئة بصفة ملاحظة.  
وتقرر الجمعية العامة العادية، التصديق على قرار مجلس الإدارة المتعلقة بتحيين وتركيبة هيئة مراقبة معايير الصيرفة الإسلامية كيما ذكر أعلاه.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

#### اللائحة الثامنة:

تفوض الجمعية العامة العادية كامل الصلاحيات والنفوذ، لحامل نسخ ومضمون من هذه اللوائح للقيام بجميع عمليات الإيداع وعمليات النشر التي يقتضيها القانون.

تمت المصادقة على هذه اللائحة بالإجماع.

المحققان - محمد شويخة

الرئيس  
عبد الله صباحي

- إبراهيم اليوسفي

كاتب الجلسة  
محمد علي العلمي